





#### مقدمة

بقصد التأكد من صحة وواقعية القوائم المالية للجمعية يقوم الحاسب بتقييم نظام الرقابة الداخلية وكذلك جمع أدلة الإثبات لكي يتسنى له التأكد من أن نظام العمليات لا يتضمن نقاط ضعف تؤدي إلي تضليل القوائم المالية للمركز المالي ونتائج اعمال الجمعية، فإذا كان نظام الضبط الداخلي (الرقابة الداخلية) جيداً ويمكن الاعتماد عليه عندها يمكن للمحاسب التخفيف من عملية جمع أدلة الإثبات والعكس صحيح.

## تقييم إجراءات الرقابة الداخلية الخاصة بالإيرادات والصروفات للجمعية حسب الآتى: -

- تقيم إجراءات الرقابة الداخلية الخاصة بدورة الإيرادات.
- تقييم إجراءات الرقابة الداخلية الخاصة بدورة المروفات.

#### دورة الإيرادات:

تتكون دورة الإيرادات من الخطوات التالية-:

- 1. تلقى أمر التبرع من الانح
  - 2. تسجيل أمر التبرع
  - 3. تحصيل مبلغ التبرع

#### مدخل العمليات: «الخطوات التمهيدية لمراجعة العمليات بدورة الإيرادات.»

قبل البدء بعملية الراجعة لابد للمحاسب من التعرف على طبيعة عمل الجمعية والعاملين فيها، وكذلك القوانين التي تخضع لها الجمعية، وكذلك التعرف على سياسة التسويق لأعمال وانشطة ا لجمعية وتحديد أثر ذلك على سياسة جمع التبرعات ونلخصها فيما يلى:

# أ/ سياسة التسويق:

إن استيعاب خطة التسويق أمر ضروري للمحاسب وذلك لفهم آلية حدوث الإيرادات التي تنتج عن تسويق أنشطة الجمعية، كما تخدم في الوقت نفسه عملية إعداد خطة التسويق.

### ب/ الالتزامات القانونيـة:

يجب على الحاسب التأكد من التزام الجمعية بالقوانين والأنظمة العمول بها.

## ج/ تدفق العمليات وعناصر الرقابة:

يقصد بتدفق العمليات الصيغة التي يتم بها تتابع العمليات والتي يمكن من خلالها للمحاسب الحكم بشكل أولي على إجراءات نظام الرقابة الداخلية فإذا كانت سندات القبض والشيكات تسجل تبعاً لتاريخ ورودها.



وتحمل هذه السندات أرقاماً مسلسلة فمن خلال هذا الإجراء يمكن للمحاسب التأكد من أن جميع عمليات التبرع قد سجلت حسب تسلسلها ووفق الشيكات، وهذا ما يدفع بالحاسب إلي اختيار عينة صغيرة للتأكد من سلامة هذه العملية ودقتها، ومن ثم يمكن له الانتقال إلي مرحلة المطابقة ما بين قيم هذه السندات اليومية أو الشهرية مع القيم السجلة في الحسابات البنكية لقيمتها المحددة.

إن تدفق العمليات الخاصة بدورة الإيرادات يمكن أن يتضمن مجموعة من الإجراءات الرقابية داخل الجمعية بحيث يمكن تقسيمها على النحو التالي-:

#### إجراءات الرقابة الداخلية:

تبدأ الإجراءات بتلقي البلغ من التبرع أو المنح أو العضو ويقوم قسم الحاسبة بناءً على ذلك بإصدار سند استلام البلغ سواء كان شيك او نقداً حيث يكون السند من عدة نسخ مع العلم بأن مستند القبض يحمل رقم متسلسل بشكل مسبق بحيث يسمح ذلك بتسهيل إجراءات الرقابة على الستندات الفقودة، وتوزيع نسخ مستند القبض كما يلي-:

- النسخة الأولى: ترسل إلى العميل لإعلامه بالحصول على البلغ مع خطاب شكر.
  - النسخة الثانية: ترسل إلى قسم الحاسبة.
    - النسخة الثالثة: تبقى في الادارة.

يجب أن يتضمن نظام الرقّابة الداخلية ما يلي -:

وجود إدارة مستقلة أو قسم مستقل له صلاحية اتخاذ القرار في عملية تلقي التبرعات، حيث يقوم هذا القسم بإجراء دراسة موسعة لأوضاع المنحين، وبالتالي فإن الشخص الختص الذي يقوم بالتسجيل في الدفاتر لا يجوز له التدخل في عملية إعداد الستندات والتقارير للتبرعات التلقاة.

# إجراءات الرقابة الداخلية على أوراق القبض:

تحديد سلطة من له حق في اصدار سندات القبض وتحديديها تحديداً واضحا.

الفصل التام بين من بعهدته هذه الأوراق وبين الاختصاصات الأخرى التي تتعارض مع طبيعة عمله مثل أمين الصندوق.

الحافظة على أُوراق القبض وذلك بوضعها في مكان أمين وفي حيازة موظف مسؤول. تخصيص يومية خاصة لأوراق القبض تسجل فيها جميع البيانات الخاصة بالمستندات التي

تسجلها الجمعية على المتبرعين والاعضاء، وأهم ما يجب أن تتضمنه هذه اليومية من بيانات:

- اسم الحساب
- اسم المسحوب منه
  - تاريخ السحب
    - مبلغ التبرع.
- عمل جرد دوري مفاجئ بين كشف البنك وبين ما هو مدون بيومية أوراق القبض.
  - إعداد التقارير الدورية عن مبالغ الايرادات.



#### إجراءات الرقابة الداخلية على القبوضات النقدية:

تعتبر هذه الإجراءات جزء هام من أجزاء الرقابة التي إن اتصفت بالقوة أدت إلي تسهيل عملية الراجعة، حيث أن أهم الإجراءات الواجب توفرها في نظام الرقابة الداخلية الخاص بالقبوضات النقدية هي-:

- تقسيم العمل وفصل الاختصاصات التعارضة، وتقسيم العمل يعني توزيع نشاط استلام النقدية على أكثر من شخص بحيث يتولى الأول تنظيم مستند القبض والثاني يقوم بقبض البلغ المحدد البالغ القبوضة أما الثالث فيقوم بتسجيل ذلك محاسبياً والرابع يتولى إيداع البلغ في حساب الجمعية بالبنك.
  - · طبع الإيصالات «إشعار القبض» التي تحمل أرقام متسلسل.
    - فصل إجراءات القبض عن الدفع
      - الجرد الفاجئ

### تقييم إجراءات الرقابة الداخلية على الإيرادات:

عند انتهاء توصيف إجراءات الرقابة على الإيرادات، ويتم غالبا قبل فريق الحاسبة، يقوم رئيس الراجعة بتقييم دورة الرقابة على الإيرادات لتحديد درجة الاعتماد على الرقابة المستخدمة عن طريق مدى تحقيقها للأهداف المتوقعة كما يجري تقييماً مماثلاً لعملية استلام النقدية.

على الدير العام التنفيذي أن يقرر ما هي الإجراءات في نظام الرقابة على دورة الإيرادات التي تعد قوية بشكل كافي لإمكان الاعتماد عليها وما هي نقاط الضعف الناتجة عن غياب بعض الإجراءات للرغوبة التي يجب أن يقيم مدى تأثيرها القيمي في القوائم المالية.

### دورة المروفات:

يقصد بدورة الصروفات كافة العمليات المتداخلة فيما بينها والتي تهدف إلي الحصول على أصول ثابتة أو شراء مواد بالإضافة إلى العمليات الناتجة عن ذلك والتي تزامن بدفع مبالغ اقتناء أصل أو شراء مواد للجمعية وتبدأ دورة المروفات بإعداد طلب شراء داخل الجمعية، ثم يلي ذلك الاتصال بالموردين وبحث موضوع الأسعار والمواصفات الأخرى وتحديد الجهة التي يراد الشراء منها، وبعد ذلك يتم استلام البضاعة أو الأصل وتنتهي دورة المصروفات بدفع ثمن الشراء وتسجيله في دفاتر الجمعية.

### حيازة الأصول الثابتة:

لابد للمحاسب من تحديد نوع الأصل المشترى واستعمالاته وبرامج الصيانة المتعلقة به وذلك بقصد الفصل وتحديد الصروفات الإرادية والرأسمالية المتعلقة به، كما أنه من الضروري الفصل بين الأصول الثابتة التي تملكها الجمعية وتستثمرها وبين تلك التي تستثمرها ولا تملكها )أصول مستأجرة (وما يترتب على ذلك من عمليات محاسبية خاصة بكل منهما ، فالأولى تظهر في الدفاتر والسجلات ويسمح باستهلاكها بينما لا تظهر الثانية في السجلات والدفاتر ولا يسمح بتسجيل جميع الصروفات التعلقة بها بالإضافة إلى بدل ايجارها السنوى.



#### تدفق العمليات:

يقصد بتدفق العمليات الخاص بدورة الحيازة والصروفات آلية تسلسل العمليات التي ترافق تجري أثناء شراء المواد واقتناء الأصول الثابتة بالإضافة إلى مجموعة المستندات التي ترافق ذلك والإجراءات الخاصة بالرقابة الداخلية العتمدة من قبل الجمعية، حيث يمكن للمحاسب معرفة ذلك من خلال القارنات أو اللاحظات الباشرة.

## إجراءات الرقابة الداخلية على عمليات الشراء:

تبدأ عملية الشراء عادة من خلال إعداد طلب الشراء من صاحب الصلاحية بذلك (الدير التنفيذي أو من يفوضه) ينظم طلب شراء، وبعد هذه العملية يتم الاتصال بالموردين وتحديد نوع ومواصفات البضاعة وكذلك تحديد أسعارها واختيار المورد الناسب في حال تعدد الموردين، ثم ينظم أمر شراء، وعند استلامها يتم التأكد من مطابقة مواصفاتها للمواصفات الذكورة في أمر الشراء حيث ينظم مذكرة استلام «مذكرة إدخال بضاعة». كما تتلقى دائرة الحسابات مستند البيع «الفاتورة» الذي ينظمه المورد مما يمكن دائرة الحسابات من إجراء الربط والمطابقة بين أوامر الشراء وأوامر البيع الخاصة بها، وفي نهاية العام تشكل المطابقة المستندية أداة هامة يستخدمها المحاسب، حيث أن توافر أوامر الشراء لدى دائرة الحسابات دون أن ترفق بمذكرة إدخال يشير إلي إن البضاعة لا تزال المريق ، وبالتالي فإن إدراجها ضمن المشتريات الآجلة يحتم إظهارها ضمن بضاعة آخر المدة ، وفي حال عدم إثباتها بالدفاتر يجعل أثر هذه العملية معدوماً بالنسبة للقوائم المالية.

بالقابل فإن استلام البضاعة وتنظيم مذكرة استلام وإرسالها إلى دائرة الحسابات دون أن ترفق بفاتورة البيع المرسلة من المورد أو أمر الشراء يعتبر دليلا على وصول البضاعة إلى المخازن وبالتالى لابد من تسجليها في حسابات الموردين وإضافتها إلى حساب المشتريات.



ومما تقدم يمكن للمحاسب التعرف على بعض إجراءات الرقابة الداخلية التي تخص عملية الشراء من خلال:

- 1. وجود إدارة المشتريات مستقلة عن إدارة التخزين واستلام الواد.
- 2. الفصل بين الاختصاصات المتعارضة مع اختصاص أمين الستودع الذي لا يسمح له بإعداد مستند الشراء أو فاتورة البيع.
  - 3. التسجيل في الدفاتر من قبل دائرة الحسابات وبصورة مستقلة.
  - 4. إجراءات المطابقة ما بين الكشف المرسل من الموردين وبين البيانات المسجلة في الدفاتر.
    - مطابقة أرصدة الأستاذ المساعد للموردين مع رصيدهم في الأستاذ العام
      - ترقيم أوامر الشراء بصورة متسلسلة.

## إجراءات الرقابة الداخلية على المخزون السلعى:

إن الرقابة الداخلية السليمة على المخازن يجب أن تتضمن مجموعة من الإجراءات الرقابية الهامة منها:

تحديد مسؤوليات موظفي المخازن تحديدا واضحاً بحيث يكونوا مسئولين عما يلي:

- 1. استلام البضائع الواردة بعد الانتهاء من فحصها
- مسك سجلات أو بطاقات يسجل بها الوارد والنصرف من البضائع
- 3. إعلام المسؤولين بكمية البضاعة الموجودة لديهم كلما قاربت من الحد الأدنى

# اجراءات الرقابة الداخلية على المدفوعات النقدية:

إن نظام الرقابة الداخلية المتعلق بالمدفوعات النقدية يجب أن يتضمن ما يلي:

- 1. الفصل بين الاختصاصات التعارضة فمثلاً: موظف يقوم بإعداد أمر الصرف وآخر ينظم الشيك ويوقعه وثالث يقوم بالتسجيل في الدفاتر.
  - 2. الفصل بين أمانة الصندوق التعلقة بالقبض وبين تلك المتعلقة بالدفع
- 3. محاولة الالتزام بإجراء عملية الدفع بموجب الشيكات بشرط أن تحمل هذه الشيكات أرقام متسلسلة.
  - 4. عدم إتلاف وتمزيق الشيكات الملغاة والحافظة عليها في دفتر الشيكات.
    - 5. الحصول على إشعار من المورد يفيد بأن عملية الدفع قد تمت.



- 6. تحديد السقف الأعلى لموجودات الصندوق وأي زيادة تحول إلى البنك
  - 7. الجرد المفاجئ لصناديق المشروع ومطابقتها مع الأرصدة في الدفاتر

# إجراءات الرقابة الداخلية على الأصول الثابتة:

يجب أن يتضمن نظام الرقابة الداخلية على الأصول الثابتة النقاط التالية:

- 1. تحديد السؤوليات والاختصاصات المتعلقة بالأعمال التالية.
  - الموافقة على الشراء
  - استلام الأصول وتركيبها
  - دفع قيمة الأصول المشتراة
- 2. وضع ميزانية تقديرية للإضافات الرأسمالية تبعاً لسياسة الجمعية.
  - 3. تنظيم سجل للموجودات الثابتة يبين:
    - العدد
    - النوع
    - تاريخ الشراء
      - التكلفة
    - كيفية الاستهلاك
  - 4. التأمين على الأصول ضد الأخطار الختلفة.
  - 5. الفصل التام بين نفقات الصيانة والنفقات الرأسمالية.
  - 6. تحديد الأساس الصحيح لاستهلاك كل نوع من أنواع الأصول.
    - 7. إحكام الرقابة على قطع الغيار والأدوات والمهمات الصغيرة
    - 8. دراسة الجدوى الاقتصادية من اقتناء الأصول أو استئجارها
  - 9. الجرد الفاجئ للعدد والأدوات ومطابقتها مع أرصدتها في الدفاتر.
    - 10.التمييز بين النفقات الإدارية والنفقات الرأسمالية.

## اعتماد مجلس الإدارة

اعتمدت هذه السياسة من قبل مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (الحادي عشر) في دورته (الثانية) الموافق 2024/10/20م.



